THE PERMANENT MISSION OF THE SYRIAN ARAB
REPUBLIC TO THE UNITED NATIONS - NEW YORK

بعثة الجمهورية العربية السورية
الدائمة لدى الأمم المتحدة - نيويورك

بيان

الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية

لدى الأمم المتحدة في نيويورك

أمام

اللجنة السادسة

حول البند /78/ المعنون:

"الجرائم ضد الإنسانية"

المستشار د. رياض خضور
Dr. Riyad Khaddour

الرجاء متابعة النص عند الإلقاء

نيويورك في 2022/10/10

السيدة الرئيس،

ينضم وفد بلادي إلى البيان الذي ألقاه ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بالنيابة عن دول مجموعة أصدقاء الدفاع عن ميثاق الأمم المتحدة، واسمحوا لي إضافة بعض النقاط بالصفة الوطنية.

السيدة الرئيس،

خلال سنوات من العمل الدؤوب عكفت لجنة القانون الدولي على اعداد مشروع صك دولي لتجريم الجرائم ضد الإنسانية، وقدمت مقترحات هامة للبناء عليها وتطويرها، ولعل أحد أبرز العقبات التي تحول دون احراز تقدم ملموس تكمن في أن التعاطي مع هذه المسألة ما يزال يتم ضمن سياق تاريخي مختلف تماما عما نشهده اليوم من صراعات وحروب وأزمات.

فمن المعلوم بأن محاكمات ما بعد الحرب العالمية الثانية في منتصف القرن الماضي شكلت الانطلاقة تجاه البحث عن تقنين متكامل وشامل للجرائم ضد الإنسانية، الا اننا وللأسف نشهد اليوم طبيعة متغيرة للنزاعات المسلحة وذلك في **ظل جنوح بعض الدول إلى انماط جديدة لإثارة وإدارة النزاعات حول العالم أفضت إلى خلط المفاهيم وجعلت من التوصيف القانوني للأفعال المرتكبة في تلك النزاعات مسألة شبه مستحيلة.**

فعلى سبيل المثال: ماذا نسمي الحصار المفروض على شعب كامل وفرض اجراءات قسرية أحادية تحرم مواطني دولة بأكملها من كافة سبل العيش من ماء وكهرباء ووقود للتدفئة؟ وماذا نسمي سرقة ونهب موارد دولة من نفط وغاز ومحاصيل زراعية استراتيجية وحرمان شعبها من أمنه الغذائي، وماذا نسمي قطع مياه الشرب عن مئات آلاف المدنيين؟

السيد الرئيس

في سياق هذه الانماط المستحدثة لإثارة وادارة النزاعات تعمد بعض الدول إلى تجنب انطباق نصوص واحكام الاتفاقيات الدولية على افعالها وانتهاكاتها من خلال ادراج وتصنيف تلك النزاعات

المفتعلة تحت مسميات المطالبة بالديموقراطية، وحقوق الانسان ونشر الحريات، ثم السعي لاحقاً لتبرير تدخلها وانخراطها المباشر في تلك النزاعات بحجة محاربة الارهاب ونشر الديموقراطية، وتعزيز السلم والأمن الدوليين لتضمن لنفسها البقاء بمنأى عن المساءلة، أو تعمل على ذلك من خلال أدواتها من مرتزقة وارهابيين، وعندما تقوم حكومة الدولة التي يدور النزاع على اقليمها بواجبها في حفظ الامن والنظام العام، ومحاربة الإرهاب، فإن التهمة جاهزة بأن تلك الدولة ترتكب جرائم ضد الانسانية وينبغي محاسبتها.

إن هذا النمط المستحدث من قبل تلك الدول يعبّر أيضاً وبشكل واضح عن المعايير المزدوجة التي تنتهجها، إذا أنها تغض الطرف عما ترتكبه حكومات الدول الأخرى الحليفة لها من جرائم وانتهاكات خطيرة دون أن تسمح باتهامها أو حتى التحرك لمقاضاتها. ولعل التاريخ القريب يزخر بالفضائح التي تكشف زيف تلك السياسات الانتقائية والانتقامية التي انتهجتها وما تزال بعض الدول، وادعاءاتها الواهية بأنها حريصة على ملاحقة الجرائم الأشد خطورة.

انه لمن المستغرب أن بعض الدول التي تبدي حماسا منقطع النظير في هذه الايام لإعداد اتفاقية دولية للجرائم ضد الانسانية هي نفسها كانت جزءاً أو محركاً اساسياً في اثارة وإدارة الأنماط الجديدة من النزاعات والحروب بالوكالة، وهدم المجتمعات من الداخل وتغذية التطرف والصراعات ضمن تلك المجتمعات، وهي نفس الدول التي وقفت يوما ضد أية جهود كانت تبذل لملاحقة اشد الجرائم خطورة وتقنينها بما فيها جريمة العدوان وجرائم الحرب والجرائم ضد الانسانية.

السيد الرئيس

يود وفد بلادي التأكيد على أنه من الصعب أن نمضي قدماً في سبيل تحقيق التقدم المرجو في اطار التحضير لإعداد اتفاقية خاصة بالجرائم ضد الانسانية – مع ادراكنا لأهمية التوصل إلى اتفاقية شاملة ومتكاملة وتوافقية بهذا الصدد– دون أن تتم معالجة شواغل الدول الأعضاء سواء فيما يخص تعريف تلك الجرائم، أو ما يخص مبدأ الحصانة ومبدا الولاية القضائية العالمية اللذان

بدورهما يمثلان نقطتين خلافيتين جوهرتين، ويضاف اليهما تداخل الجرائم ضد الانسانية مع الجرائم الارهابية التي تمثل التحدي الابرز والاشد خطورة على المستوى الدولي.

وختاماً السيد الرئيس

يود وفد بلادي التأكيد على التزام الجمهورية العربية السورية بمنع الجرائم ضـد الإنسانية والمعاقبة عليها وفق أحكام القانون الدولي وذلك في إطار المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، وفي مقدمتها مبدأ احترام السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وقناعتها الراسخة بأن المسؤولية الرئيسية عن منع تلك الجرائم الخطيرة والمعاقبة عليها تعود بالدرجة الأولى للدولة المعنية ومؤسساتها ذات الصلة. وهو ما يتطلب تركيز الجهود على بناء القدرات الوطنية، وتعزيز المؤسسات القضائية للاضطلاع بتلك المسؤولية، وتعزيز التعاون الدولي في مكافحة الجريمة والمساعدة القانونية المتبادلة بناءً على طلب الدولة المعنية. **وشكرا**